المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

20/10/2015

محمد الصبار أول من اكتشف أن أمريكا تطبق الشريعة!!

1/2810

عبد الله الدامون

أحيانا، يتم إنشاء هيئات بلا معنى ويتم منحها لأشخاص بلا معنى أيضا، وهذا ما حدث بالضبط للمجلس الوطني لحقوق الإنسان يرأسه لمحمد الصبار، رجل البسار الذي فقد البوصلة فلم يعد يفرق بين اليمين واليسار ولا بين حقوق الإنسان وحقوق القتلة والمجرمين.

الصبار يعارض عقوبة الإعدام بالمطلق، بمعنى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان تحول إلى مجلس وطني لحقوق المجرمين، أي أن شخصا، مثل سفاح تارودانت، الذي اغتصب ستة اطفال ورمى أجسادهم الصغيرة في بئر، يجب أن يتمتع بحقوقه كاملة لأن عقوبة الإعدام تعتبر وحشية في حقه. لقد نسي الرجل، ومعه الرهط الذي يسير في فلكه، ارواح الأطفال الستة وبدأ يتباكى على المجرم المسكين الذي لا يستحق عقوبة الإعدام لأنها «عقوبة وحشية». أخبرونا بعد هذا لماذا لايزال هذا المجلس الوطني لحقوق الإنسان قائما ويتلقى أعضاؤه رواتب غليظة من جيوبنا؟

الصبار يقول إن الذين يدافعون عن الإبقاء على عقوبة الإعدام لديهم خلفية دينية ويستندون إلى نصوص الشريعة الإسلامية، وهذا خبر لم نكن نعرفه من قبل وفتح أعيننا، لأول مرة، على أن الولايات المتحدة الأمريكية بلد إسلامي. هناك في أمريكا، أو في اغلب ولاياتها على الأقل، يطبق عقوبة الإعدام بصرامة شديدة، والكراسي الكهربائية تستضيف كل يوم الكثير من القتلة والمجرمين، ولا احد هناك يعتبر عقوبة الإعدام وحشية أو مرتبطة بالدين. الإعدام مرتبط بالقوانين البشرية والطبيعية، وهناك بلدان كثيرة، مسيحية ومسلمة وشيوعية وعلمانية وغيرها، تطبق عقوبة الإعدام لأن من لا يحترم حق الآخرين في الحياة لا يجب احترام حقه في الحياة، ومن يسلب الآخرين أرواحهم لا يجب الحفاظ على روحه؛ لذلك إذا كان من شيء جميل يمكن أن يقوم به الصبار فهو أن يضع على فمه شريطا لاصقا حتى نرتاح من ثرثاته.

ليس من حق الصبار ومن يشبهونه أن ينوبوا عن باقي المغاربة ويعتبروا عقوبة الإعدام غير لائقة، لأن غير اللائق هو جرائم القتل التي تذهب بارواح الكثير من المغاربة، وهي جرائم تحولت في السنوات الأخيرة إلى سلك مناح بشعة. والغريب أن الكثير من القتلة تحولوا إلى اغتصاب أطفال وقتلهم، وهم يفعلون ذلك لأنهم يعرفون أن هناك أشخاصا مثل الصبار سيدافعون عنهم.

يعرف الصبار وطائفته أن عقوبة الإعدام في المغرب كانت موجهة في الماضي ضد السياسيين والمناضلين الحقيقيين، وليس ضد مناضلي الفوطوكوبي حاليا؛ ووقتها، لم يكن كثيرون يمتلكون شجاعة المطالبة بإلغائها. لكن اليوم، وبعد أن صار الجميع ينام ويصحو ويأكل ويشرب تحت خيمة المخزن، لم تعد أحكام الإعدام ممكنة في حق السياسيين والمعارضين، بل هي موجهة أساسا نحو القتلة والمجرمين، وهي تصدر في حالات قليلة جدا، وغالبا ما يقضي بها في حق من يقومون بإزهاق أرواح كثيرة، مثل سفاح طنجة الذي نحر ثلاث نساء بسكين واحدة وسفاح تارودانت وغيرهما. لكن رغم ذلك، لازال هناك أشخاص يملكون كل هذه الوقاحة لكي يطالبوا بالرافة بكبار القتلة.

الصبار لا يدافع فقط عن كبار المجرمين والمغتصبين، بل يدافع أيضا عن تجار المخدرات الصلبة الذين يقتلون كل يوم، وبالتقسيط ملايين المغاربة الذين أسقطوهم بين مخالب الإدمان؛ وهناك شعور قوي بين المغاربة بضرورة إعدام تجار المخدرات؛ لكن الصبار لا يريد ذلك لأن الإعدام «عقوبة مشينة وانتقامية».

كنا نتمنى أن يتم فحص القدرات العقلية للمرشحين لترؤس الهيئات الحقوقية حتى لا نضيع الوقت بعد ذلك في محاججتهم حول أشياء بديهية جدا مثل عقوبة الإعدام، لأنه لا يعقل أبدا أن شخصا مثل الصبار، الذي يطعمه ويسقيه دافعو الضرائب المغاربة من جيوبهم، يقول إن الذين ينادون بتطبيق عقوبة الإعدام يفعلون ذلك لخلفيات دينية وعاطفية، ولا نعرف ما إن كان هو يدافع عن القتلة والمجرمين لسبب عاطفي أم لأسباب مرتبطة بالفيزياء الرياضية!

يطالب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بحوار هادئ حول عقوبة الإعدام، لكننا نرى أن من يجب أن يهدأ هو الصبار، الذي لم يتوقف يوما عن الدفاع عن القتلة والمجرمين، عوض الدفاع عن حقوق الإنسان المغربي، وإذا كان الصبار وأمثاله يريدون، فعلا، معرفة رأي المغاربة في الإعدام فلينظموا استفتاء شعبيا، وسيرون النتيجة.

الجدل حول عقوبة الإعدام هو جدل وهمي لأن هناك إجماعا كبيرا بين المغاربة على ضرورة تطبيقها، لكن هناك حفنة من الجهلة والموتورين يكتفون بقرع الطبول وإطلاق الصرخات في الهواء من أجل خلق ضجيج فقط لا غير، تماما كما يفعل دعاة الأكل العلني في رمضان؛ فالمطلوب في هذه البلاد ليس فقط الإبقاء على عقوبة الإعدام، بل يجب تطبيقها وتوسيع دائرة تطبيقها لتشمل، أيضا، لصوص المال العام وتجار المخدرات.

عموما، شكرا للعبقري محمد الصبار الذي كان اول من اكتشف أن أمريكا والصين والهند وغيرها تطبق الشريعة!

كيف يمكن التوفيق بين ضمان الأمن واحترام الحياة الخاصة للمواطنين؟

الصبار: الحفاظ على الأمن ضرورة لحماية حقوق الإنسان

2/1007

الصبار متحدثا خلال الندوة

الرباط
إسماعيل حمودي

في الوقت الذي تجاوز معدل استعمال الأنترنت بالمغرب نسبة 30 في المائة، وبلغت خدمات الهاتف ذروتها بأكثر من 130 في المائة سنة 2014، مما يعني فرصا وخدمات أفضل، نبّه خبراء وباحثون إلى إمكانية استغلال كل ذلك للإساءة إلى حريات المواطنين وحقوقهم، ومخاطره على أمن الدولة والمجتمع، الأمر الذي يطرح بإلحاح البحث عن كيفية معينة للتوفيق بين ضمان الأمن واحترام الحياة الخاصة للمواطنين.

ففي ندوة دولية حول: «الحكامة الجيدة بقطاع الأمن في العهد الرقمي: تدبير وحماية المعطيات الشخصية بين متطلبات الأمن وحماية حقوق الإنسان»، ينظمها مركز حقوق الإنسان والديمقراطية، أمس واليوم بالرباط، قال الحبيب بلكوش، رئيس المركز، إن المغرب تمكن من تطوير إمكانيات وبنيات تحتية للأنترنت والتكنولوجيات الحديثة، يسّرت من جهة حياة الناس وتُوفر لهم فرصا، لكنها في الوقت نفسه مكّنت «من التعرف على أدق تفاصيل الحياة الشخصية للإنسان، الأمر الذي قد يمس بالحق في الخصوصية أحيانا».

وأشار بلكوش أن استحضار المخاطر التي تشكلها التكنولوجيا على حياة الناس، دفع الأمم المتحدة إلى اعتماد توصية تحت رقم 67/68 حول الحق في الحياة الخاصة للأفراد، داعية الدول إلى الالتزام بها. وأضاف أن المفوضية السامية لحقوق الإنسان قدمت بدورها توصية إلى مجلس حقوق الإنسان بجنيف، واعتماد مقررا خاصا بحماية الحياة الخاصة للأفراد، وهي التوصية التي تبنّاها المغرب بدوره، في مارس الماضي، رفقة عدد من الدول.

وجاء اعتماد هذا التوجه من لدن المنظمات الحقوقية الدولية إثر تزايد اقتحام الحياة الخاصة للأفراد، من قبل الدولة والمنظمات والأشخاص كذلك.

وفي المغرب، أثير الموضوع بشدة خلال السنوات الأخيرة، خصوصا لما نشرت صور ومقاطع فيديو خاصة جدا على الأنترنت، الحقت أضرارا بليغة بمواطنين وعائلات.

وقال بلكوش إن المغرب يعرف بدوره دينامية في هذا الاتجاه، مشيرا إلى ثلاثة تطورات حصلت لحد الآن. الأول، إحداث اللجنة الوطنية لمراقبة وحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي. وثانيا، إحداث الإدارة العامة لأمن النظم المعلوماتية. وثالثا، المصادقة على الاتفاقية رقم 08 للمجلس الأوربي والبروتوكول الملحق بها. واعتبر المتحدث أن التحديات المطروحة تتطلب نقاشا متعدد الأطراف، حتى يتمكن المغرب من الوفاء بالتزاماته، والقيام بالملاءمات الضرورية.

محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، قال في الندوة: «إن الحفاظ على الأمن ضرورة لاحترام حقوق الإنسان وتعزيز دولة القانون، وليس بديلا لهما. وأضاف أن التوازن ضروري، لكنه يصعب في أوقات الأزمات».

وبينما شدّد الصبار على أن غياب الأمن قد يؤدي أحيانا إلى تقويض حقوق الإنسان، خاصة الحق في الحياة والحق في التعبير، فإن عدم الاستقرار قد يؤثر على التنمية كذلك. الأمر الذي يتطلب الأخذ بعين الاعتبار «التلازم بين حفظ الأمن، ودعم حقوق الإنسان كمرتكزين لدولة القانون».

وذكر الصبار بتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة الثمانية فيما يخص تعزيز الحكامة الأمنية، وأبرزها مسؤولية الحكومة بشكل تضامني على الأجهزة الأمنية المكلفة بتنفيذ القانون، ونشر تقارير دورية حول العمليات الأمنية، ووضع عمليات الأمن تحت مسؤولية لجان للتتبع والإشراف. وهي التوصيات التي لا يُعمل بها لحد الآن.

وأورد الصبّار مقتطفات من رسالة المقرر الخاص الأممي المكلف بحرية التعبير بعث بها إلى المجلس، ومما جاء فيها تأكيده أن عالم اليوم، باتت تسفر فيه المراقبة الجماعية والمنظمة للأفراد عن تداعيات خطيرة، منها الاحتجاز والقتل، مشيرا إلى أن الوقائع أثبتت أن المراقبة تؤدي إلى تعسفات، الأمر الذي يؤكد أن وجود برنامج للمراقبة يعد تدخلا في الحياة الخصوصية للناس وانتهاكا لها.

وتطرق سعيد إهراي، رئيس اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات الشخصية، إلى المسار الذي تطورت فيه هذه القضية داخل الفقه القانوني الأوروبي. وفي المغرب أبرز إهراي الدور الذي تقوم به اللجنة الوطنية التي يترأسها، والتي أحدثت من أجل السهر على تطبيق القانون رقم 09-08، مؤكدا أن من بين أهداف القانون، حماية الحياة الخاصة للأفراد وحرياتهم الشخصية إزاء الاستعمال المفرط واللامسؤول لمعطياتهم الشخصية، خصوصا في ظل التطور التكنولوجي، إذ بات يمكن مراقبة تحركات الأشخاص من خلال الأجهزة التي يستعملونها.

هذا، ويحمي القانون المذكور، في نظر إهراي، الأشخاص من الاستعمال غير القانوني الذي قد تلجأ إليه المؤسسات الخاصة والعامة، لمعطياتهم الشخصية، مثل رقم الهاتف والمعطيات الجينية وغيرها.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

Annahar Al Maghribia
النهار المغربية
يومية مستقلة

التامك يؤكد أن المغرب ينهج سياسة واقعية وموضوعية في إعمال المرجعية الحقوقية

CNDH يدعو إلى مراجعة قانون السجون ويحمل الحكومة والبرلمان مسؤولية ضعف الإمكانيات

تكبير بن تكريم

قال محمد صالح التامك، المندوب العام للمندوبية العامة للسجون وإعادة الإدماج، إن الظرفية الحالية تفرض على الجميع، مواكبة التحولات العميقة التي يشهدها النظام الدولي لحقوق الإنسان، ومنها القيم العالمية لحقوق الإنسان.

وأكد التامك، أمس الإثنين خلال ورشة عمل نظمها المرصد المغربي للسجون، مع مندوبية السجون، بمشاركة المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي تحت عنوان "النهج القائم على حقوق الإنسان في إدارة السجون: المعايير والتحديات" على مدى يومين، "أكد التامك" أن المغرب ينهج سياسة واقعية وموضوعية في تدبير التحديات المتصلة بهذا المجال، كما أبان عن شجاعة وإرادة قوية في تطوير ترسانته القانونية.

وأوجز التامك، ذلك في المراجعة الدستورية لسنة 2011، ورفع المغرب تدريجيا التحفظات التي كان قد قدمها خلال تصديقه على عدد من الآليات الأساسية لحقوق الإنسان، وكذا تقديمه أدوات التصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وقال التامك في كلمته إن انعقاد هذه الدورة التكوينية يأتي في إطار الديناميكية المتجددة التي يعرفها قطاع السجون، والتي تتميز بأوراش إصلاحية متعددة بشكل تأهيل العنصر البشري، محورا أساسيا ضمن أهدافها.

وأعتبر التامك، أن انخراط المندوبية العامة لإدارة السجون في برامج تعنى بتكوين الموظفين وتأهيلهم مهنيا ومعرفيا، لا يملي فقط اقتناعها وانخراطها الجدي في المسار الإيجابي والمتميز للمغرب في مجال حماية حقوق الإنسان وفي الآليات الأساسية ذات الصلة، وإنما قناعتها أيضا بخصوص أولوية إعمال المرجعية الحقوقية كخيار لا محيد عنه في إنفاذ القوانين ذات الصلة بتنفيذ العقوبة السالبة للحرية".

وذكر التامك، بالرسالة الملوكية السامية لجلالة الملك محمد السادس أعزه الله ونصره، التي وجهها للمشاركين في المنتدى العالمي لحقوق الإنسان في دجنبر من سنة 2014 بمراكش والتي ذكر من خلالها جلالته بما يلي: "والتي جاء فيها "لقد اخترت بلادنا، بمحض إرادتها السيادية الخالصة، الشروع في إصلاحات عميقة وإرادية، تستجيب لتطلعات وانتظارات مواطنينا، وقد مكن هذا المسار المتجدد والشامل، الذي توج باعتماد دستور جديد، من تعزيز دولة الحق والقانون والديمقراطية كخيار لا رجعة فيه".

وشدد التامك في كلمته على أنه لا تراجع عما تحقق من مكتسبات مهمة في مجال صون حقوق وكرامة الإنسان، وأضاف أن المؤسسات السجنية معنية بشكل كبير بهذا الالتزام، وأنه أضحى من الواجب إحلالها مكانة تكرس الإرادة الثقافية للمغرب في تعزيز أسس دولة الحق والقانون.

وأوضح أن ذلك لن يتأتى إلا بالتفاف الجميع حول المبادرات الإيجابية والخلاقة التي تنأى بالسجون عن الممارسات المهينة والحاطة بكرامة الإنسان، يحث المندوب العام، مدراء المؤسسات السجنية، بصفته كمسؤول على قطاع السجون وإعادة الإدماج، على ضرورة التشبع بمبادئ وثقافة حقوق الإنسان وتطبيقها خلال ممارستهم لمهامهم، بما في ذلك تدبير علاقات الموظفين بالسجناء.

وخاطب مدراء المؤسسات السجنية بالقول "يتعين عليكم في هذا الإطار تجنب القراءة المتحرفة للقوانين والأنظمة والعمل على تحقيق التوازن المطلوب بين فرض احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية المنظمة لسير المؤسسات السجنية، خاصة في ما يتعلق بمعاملة السجناء، من جهة، وضرورة احترام حقوق السجناء، وصون كرامتهم، من جهة ثانية.

وذكر التامك مدراء السجون بأن الحقوق الأساسية للسجناء تظل محفوظة، وأن العقوبة السالبة للحرية لا يجب أن تكون مبررا لسلب هذه الحقوق، ولا للمس بكرامة السجناء.

ودعا التامك، إلى إيلاء، نفس الاهتمام للمنهجية الواجب اعتمادها في ذلك، التي تفرض عدم الارتجال ومراعاة الخصوصيات النفسية والاجتماعية والجنائية للمعتقلين وإعمال المرجعية العلمية والحقوقية في

التامك يترأس افتتاح ورشة تكوينية

ذلك. ومن المؤكد أن دورات تكوينية من هذا القبيل تعد مدخلا اساسيا لإكسابهم مهارات ومدارك تنأى بهم عن ممارسات تتنافى مع الأهداف الإصلاحية المنشودة.

ومن جهة أخرى، حمل زريع عبد القادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الحكومة والبرلمان، مسؤولية ضعف الإمكانيات المادية ليكون السجن موقع الاستفادة من القواعد النموذجية، داعيا في الوقت نفسه إلى مراجعة قانون المؤسسات السجنية لملاءمته مع التشريعات والتطورات التي عرفها المغرب من قبيل دستور 2011 وسمو التشريعات الدولية التي صادق عليها المغرب وعاد زريع للحديث حول الشق المتعلق بالامكانيات المادية محملا المسؤولية من جديد للحكومة التي لا ترصد إمكانيات مادية تفي بالغرض المتوخى من ذلك كما حمل البرلمان مسؤوليته عندما يصوت لهذه الميزانيات رغم محدوديتها التي لا تساهم في البلوغ للأهداف المتوخاة.

وقال زريع، "إنه لا يعقل أن نسائل قطاعا ذا حساسية قصوى كما أن نسائله عن إصلاح من عجز المجتمع عن إصلاحه ولا نمنحه الإمكانيات المادية المهمة للقيام بذلك" واشار إلى أن مؤسسات عالمية تتابع أوضاع سجوننا.

وقال عز الدين بلماحي المنسق العام لمؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، "نطمح لتصبح المؤسسات السجنية فضاء لإعادة الإدماج في المسيح الاقتصادي والاجتماعي وترسيخ دولة الحق والقانون وتفعيل المصادقة على القوانين النموذجية".

وقال بلماحي إن الإشكال يطرح في الممارسة اليومية لا في القواعد القانونية وأنه أحيانا يتم رصد اختلالات لا تتحمل فيها المندوبية المسؤولية بل الاختلالات التي يتم رصدها معزولة وفردية، معتبرا أن الاكتفاظ بشكل عائقا أمام تطبيق النصوص القانونية ويؤدي في النهاية إلى المس بحقوق السجناء.

وتحدث بلماحي بدوره عن ضعف الميزانية المرصودة للمؤسسات السجنية معتبرا أن له دورا في صعوبة تطبيق القانونين وإعمال الحقوق المتعارف عليها وأنها تمس من جانبها بحقوق السجناء وأنها من الإشكالات المطروحة اليوم.

الحكامة الجيدة في قطاع الأمن في العهد الرقمي

الرباط . «القدس العربي»: بدأت في الرباط ندوة دولية حول «الحكامة الجيدة في قطاع الأمن في العهد الرقمي» ينظمها مركز دراسات حقوق الإنسان والديمقراطية بالتعاون مع مركز مراقبة ديمقراطية القوات المسلحة في جنيف.

وتسعى الندوة إلى تبادل التجارب وتوفير الخبرة الدولية في مجال تدبير المعطيات الشخصية وتحليل مجال تطبيق القانون 08/09 المتعلق بحماية الأشخاص الماديين، بخصوص معالجة معطياتهم الشخصية من قبل الأجهزة الأمنية.

وتهدف الندوة إلى تحديد التفاعلات بين الفاعلين في قطاع الأمن وتدبير وحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، بالإضافة إلى الوقوف على الآثار المترتبة عن انضمام المغرب إلى الاتفاقية 108 للمجلس الأوروبي وبروتوكولها التكميلي على قطاع الأمن وعلى الإطار القانوني لحماية المعطيات الشخصية.

ويشارك في الندوة التي تمتد على مدى يومين كل من سعيد إهراي رئيس اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات الشخصية وإدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان وأندريا سيلينو رئيس قسم شمال أفريقيا، في مركز جنيف للدراسات في ديموقراطية القوات المسلحة، والحبيب بلكوش رئيس مركز دراسات حقوق الإنسان والديموقراطية، إلى جانب باحثين وأساتذة جامعيين مغاربة و أجانب.

وقال محمد الصبار الأمين للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في افتتاح الندوة إن «الحفاظ على الأمن ضرورة لاحترام حقوق الإنسان وتعزيز دولة القانون، وليس بديلا لهما».

وأوضح ان «التوازن ضروري بين حفظ الأمن واحترام حقوق الإنسان، لكنه يصعب في أوقات الأزمات» ويرى أنه إذا كان غياب الأمن قد يؤدي أحيانا إلى تقويض حقوق الإنسان، خاصة الحق في الحياة والحق في التعبير، فإن عدم دعم حقوق الإنسان قد يؤثر على التنمية كذلك. الأمر الذي يتطلب الأخذ بعين الاعتبار «التلازم بين حفظ الأمن ودعم حقوق الإنسان، كمرتكزين لدولة القانون».

وانتقد الصبار عدم العمل لحد الآن بتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، فيما يخص تعزيز الحكامة الأمنية، وأبرزها مسؤولية الحكومة بشكل تضامني على الأجهزة الأمنية المكلفة بتنفيذ القانون، ونشر تقارير دورية حول العمليات الأمنية، ووضع عمليات الأمن تحت مسؤولية لجان للتتبع والإشراف.

http://www.alquds.co.uk/?p=420900

مطالب لبنكيران بتوفير الدعم المادي الكافي لسجون المملكة

طارق بنهدا

دعا فاعلون حقوقيون ومشرفون على قطاع المؤسسات السجنية بالمغرب، إلى ضرورة توفير الدعم الكافي للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، من أجل توفير "الظروف الإنسانية الكاملة" للسجين واحترام حقوقه؛ فيما توقفوا عند اختلالات "لا تتحمل مسؤوليتها المندوبية"، من قبيل الاكتظاظ وضعف التأطير، وهزالة الغلاف المالي المرصود للمؤسسات السجنية.

عز الدين بلماحي، المنسق العام لمؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، نبه في ندوة بعنوان "النهج القائم على حقوق الإنسان"، بالرباط، إلى ما وصفها بـ"الاختلالات التي تعرفها المؤسسات السجنية"؛ "والتي لا تتحمل المندوبية العامة أي مسؤولية فيها"، وفق تعبيره، موردا منها "الاكتظاظ، ووضع الأحداث داخل السجون، ونسبة التأطير الضعيفة، إلى جانب هشاشة الإمكانيات المادية المرصودة لإدارة السجون".

واعتبر بلماحي أن تلك المشاكل لا تعني المندوبية وحدها، "بل الحكومة وباقي القطاعات الوزارية، التي من المفروض أن تسهل العمل لتفعيل الحقوق داخل السجون"، معتبرا أن الدعم الواجب تجاه المندوبية "سيجعل من السجين مواطنا كامل الحقوق، عدا حق الحرية قانونيا"؛ فيما قال إن "الفضاء السجني يتطلب توفير كل الظروف السامحة بالإدماج الاجتماعي والاقتصادي للسجين". عبد الرحيم الجامعي، النقيب ورئيس المرصد المغربي للسجون، شدد على ضرورة إدماج المقاربة الحقوقية داخل السجون، كاشفا وجود خصاص كبير في ثقافة حقوق الإنسان في تلك المؤسسات، مضيفا: "لا زلنا نسمع إضرابات عن الطعام وشكايات واحتجاجات، وعلاقات متوترة بين الإدارة والسجين والعائلات، وأيضا سلوكات خطيرة كالعنف وترويج المخدرات".

وأوضح الجامعي، في تصريح لهسبريس، أن الخصاص الذي حذر منه "لا يهم القوانين، ولا الإدارة التي تتوفر على أزيد من 10 آلاف موظف مقابل حوالي 70 ألف سجين؛ بل يهم الآليات ومدى حضور ثقافة حقوق الإنسان داخل السجون". ويتطلب واقع السجون، وفق الجامعي، "مراجعة الإطار التشريعي، وتدريب الموظفين على كيفية التعاطي مع قضايا حقوق الإنسان، من قبيل الفهم القانوني والحقوقي للعنف، والمعاملة السيئة والتعذيب، والعقاب التأديبي، والحرمان من الزيارة..."، مشددا على ضرورة الانفتاح على تجارب دولية وعربية في المجال المذكور.

عبد القادر أزديغ، عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، اعتبر أن المسؤولية المادية تجاه المندوبية العامة لإدارة السجون تقف عند رئاسة الحكومة؛ "لأنها المشرفة عليها بشكل مباشر"، وأيضا البرلمان، "من خلال التصويت على الميزانية المخصصة لإدارة السجون"، فيما شدد على أن ادعاءات التعذيب التي يعلن عنها بعض السجناء "هي تحت التفكير والدراسة"، محذرا من كونها لا تمثل سلوكات ممنهجة من الإدارة؛ "بل لا تعدو أن تكون فردية".

أما الهيثم الشبلي، نائب المدير الإقليمي للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، بمنطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط، فأشار إلى أن الاجتماع الحالي يروم المصادقة على مسودة دلائل تدريسية تهم "النهج القائم على حقوق الإنسان في إدارة السجون"، و"مكافحة الفساد داخل السجون"، و"التعامل مع السجناء الخطيرين"، موردا أنها ستصبح معتمدة لتدريب موظفي السجون في المغرب.

http://www.hespress.com/orbites/281129.html

مجلس اليزمي يوصي بالمساواة بين الرجل والمرأة في الإرث

ياقوت الجابري

بعد موجة الجدل التي خلفتها قضية المساواة بين الرجل والمرأة في الإرث، خرج المجلس الوطني لحقوق الإنسان ليؤيد هذه المساواة ويطالب بتحقيقها.

ودعا المجلس في تقريره الذي قدمه صبيحة اليوم بالرباط حول « وضعية المساواة وحقوق الإنسان بالمغرب: صون وإعمال غايات وأهداف الدستور »إلى المساواة بين المرأة والرجل في الإرث.

وفي ذات السياق، طالب إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالإسراع بتعديل مدونة الأسرة بشكل يمنح المرأة حقوقا متساوية مع الرجل، وذلك فيما يتصل بانعقاد الزواج وفسخه وفي العلاقة مع الأطفال، وكذا في مجال الإرث، وفقا للفصل 19 من الدستور والمادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

تقرير المجلس تطرق لواقع حقوق المرأة والمساواة بالمغرب، عشر سنوات بعد إصلاح مدونة الأسرة وأربع سنوات بعد دستور 2011 و20 سنة بعد اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين.

كما تناول وضعية المساواة والمناصفة وفق ثلاثة محاور كبرى: الممارسة الاتفاقية للمغرب والازدواجية القانونية، المساواة والمناصفة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، السياسات العمومية وآثارها على النساء الأكثر عرضة لانتهاك حقوقهن

باحثون مغاربة وأجانب يبحثون موضوع حماية المعطيات الشخصية بين متطلبات الأمن وحماية حقوق الإنسان

لحسن سكور

« الحكامة الجيدة بقطاع الأمن في العهد الرقمي » موضوع ندوة دولية بالرباط ينظمها مركز دراسات حقوق الإنسان والديموقراطية بالتعاون مع مركز مراقبة ديموقراطية القوات المسلحة بجنيف.

وتسعى هذه الندوة إلى تبادل التجارب وتوفير الخبرة الدولية في مجال تدبير المعطيات الشخصية وتحليل مجال تطبيق القانون 08/09 المتعلق بحماية الأشخاص الماديين بخصوص معالجة معطياتهم الشخصية من قبل الأجهزة الأمنية.

كما تهدف الندوة إلى تحديد التفاعلات بين الفاعلين في قطاع الأمن وتدبير وحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بالإضافة إلى الوقوف على الآثار المترتبة عن انضمام المغرب إلى الاتفاقية 108 للمجلس الاوروبي وبروتوكولها التكميلي على قطاع الأمن وعلى الإطار القانوني لحماية المعطيات الشخصية.

وسيشارك في أشغال هذه الندوة التي تمتد على مدى يومين كل من سعيد إهراي رئيس اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات الشخصية **وإدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان** وأندريا سيلينو رئيس قسم شمال إفريقيا في مركز جنيف للدراسات في ديموقراطية القوات المسلحة والحبيب بلكوش رئيس مركز دراسات حقوق الإنسان والديموقراطية إلى جانب باحثين وأساتذة جامعيين مغاربة و أجانب.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوصي بالمساواة في الإرث بين الرجل والمرأة

الشرقي لحرشنشر

في تطور جديد لمواقف المجلس الوطني لحقوق الإنسان من قضية المساواة بين المرأة والرجل، أوصى المجلس في تقرير جديد له، تم تقديمه صباح اليوم بالمقر المركزي للمجلس بالرباط، بالمساواة بين المرأة والرجل في الإرث، وهي التوصية التي من المنتظر أن تخلق جدلا كبيرا، في ظل انتشار بعض المواقف الرافضة للمس بالنص الديني في هذا المجال.

ودعا مجلس اليازمي في هذا السياق، بضرورة تعديل مدونة الأسرة بشكل يمنح المرأة حقوقا متساوية مع الرجل، وذلك فيما يتصل بانعقاد الزواج وفسخه وفي العلاقة مع الأطفال، وكذا في مجال الإرث، وفقا للفصل 19 من الدستور والمادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وكان موضوع المساواة في الإرث بين الرجل والمرأة قد أثار جدلا مجتمعيا كبيرا، حيث يعتبره البعض من قطعيات الدين التي لا تقبل المراجعة في مقابل "العلمانيين" الذين يدعون إلى إعادة النظر فيه بما يتلائم والاتفاقيات الدولية.

http://motaded.net/show-6930044.html

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يقدم تقريره الموضوعاتي حول وضعية المساواة

يعقد المجلس الوطني لحقوق الإنسان، غداالثلاثاء بالرباط، ندوة صحفية لتقديم تقريره الموضوعاتي حول «وضعية المساواة وحقوق الإنسان بالمغرب: صون وإعمال غايات وأهداف الدستور».

وذكر المجلس في بلاغ صحفي، أن هذا التقرير الموضوعاتي، وهو سادس تقرير موضوعاتي يقدمه المجلس، حيث تمت المصادقة عليه خلال الدورة العاشرة للمجلس في شهر يوليوز، يقدم تحليلا لواقع حقوق المرأة والمساواة بالمغرب، عشر سنوات بعد إصلاح مدونة الأسرة وأربع سنوات بعد دستور 2011 و20 سنة بعد اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيكين.

وأوضح المصدر ذاته، أن التقرير يتناول وضعية المساواة والمناصفة وفق ثلاثة محاور كبرى تتمثل في الممارسة الاتفاقية للمغرب والازدواجية القانونية، والمساواة والمناصفة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والسياسات العمومية وآثارها على النساء الأكثر عرضة لانتهاك حقوقهن.

وأضاف أن التقرير يقدم أيضا تحليلا لوضعية المرأة ولطبيعة العلاقات على ضوء النوع الاجتماعي في كل محور، بالإضافة إلى مجموعة من التوصيات التي ترمي إلى تكريس مبادئ المساواة والمناصفة.

وأشار إلى أن الندوة الصحفية التي ستعقد بمقر المجلس، سيترأسها إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

http://www.maghress.com/alittihad/1224415
http://tetouani.com/news.php?extend.796.10

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوصي بالمساواة في الإرث بين الرجال والنساء

أوصى المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقريره الجديد الذي تم تقديمه الثلاثاء بمقر المؤسسة بالرباط بالمساواة في الإرث بين المرأة والرجل.

ودعا المجلس إلى ضرورة تعديل مدونة الأسرة بشكل يمنح المرأة حقوقا متساوية مع الرجل، وذلك فيما يتصل بانعقاد الزواج وفسخه وفي العلاقة مع الأطفال، وكذا في مجال الإرث، وفقا للفصل 19 من الدستور والمادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

http://www.kifache.com/77748

http://kafapresse.com/index.php?ida=34957

الرباط : نقابة المجلس تطالب اليزمي بالتعاطي المسؤول مع مطالبها

أصدر المكتب الوطني لنقابة موظفي(ات) **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** المنظوية تحت لواء الاتحاد المغربي للشغل، بلاغا إخباريا بتاريخ يوم السبت 17 أكتوبر 2015، عقب اجتماع عقد بمقر الاتحاد المغربي للشغل بالرباط، توصل أخبار الريف بنسخة منه.

وحسب البلاغ فالمكتب النقابي وبعد تدارسه لجملة من القضايا المرتبطة بوضعية الموظفين والموظفات، أبرزها إصلاح النظام الأساسي لموظفي(ات) المجلس بشكل يضمن مكتسباتهم ويضمن إعمال مبادئ المساواة، والتحفيز، وتكافؤ الفرص. يؤكد على ملحاحية التعاطي بمسؤولية مع هذا الملف وتسريع وتيرة الإصلاح الداخلي والتجاوب الفعلي مع الملف المطلبي للنقابة.

وتجدرالإشارة إلى أن النقابة الوطنية لموظفي(ت) المجلس الوطني لحقوق الانسان تأسست سنة 2015، وتعد أول إطار نقابي يحدث داخل المجلس الوطني، للدفاع على حقوق شغيلة منذ إحداثه سنة 1990.

النقابة الوطنية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان

بلاغ إخباري

انعقد يوم السبت 17 أكتوبر 2015 بمقر الاتحاد المغربي للشغل بالرباط، اجتماع المكتب الوطني للنقابة الوطنية لموظفي(ات) المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

و قد تدارس المكتب جملة من القضايا المرتبطة بوضعية الموظفين والموظفات، أبرزها إصلاح النظام الأساسي لموظفي(ات) المجلس بشكل يحفظ مكتسباتهم ويضمن إعمال مبادئ المساواة، والتحفيز، وتكافؤ الفرص.

و تم التأكيد في هذا الاجتماع على ملحاحية التعاطي بمسؤولية مع هذا الملف وتسريع وتيرة الإصلاح الداخلي والتجاوب الفعلي مع الملف المطلبي للنقابة.

عن المكتب الوطني للنقابة
الكاتبة الوطنية : أمال الإدريسي

النقابة الوطنية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان
أمال الإدريسي
الكاتبة الوطنية

http://www.freerif.com/?p=45188

http://www.akhbar-rif.com/permalink/8264.html

مجلس اليزمي يدعو للمساواة في الإرث و يحمل الحكومة و البرلمان مسؤولية تأخر المسلسل التشريعي

دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى تعديل مدونة الأسرة بشكل يمنح للمرأة حقوق متساوية مع الرجل بما في ذلك الإرث.

وطالب المجلس في تقرير موضوعاتي حول "وضعية المساواة والمناصفة في المغرب: صون إعمال غايات وأهداف"، قدم الثلاثاء 20 أكتوبر خلال لقاء صحفي ، "بسحب كل الإعلانات التفسيرية المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والعمل على تعميم هذه الاتفاقية على نطاق واسع".

وقال ادريس اليزمي ان الطموح هو إصدار تقرير كل سنة لرصد حالة المساواة و المناصفة بالمغرب، معتبرا ان هناك ورش تشريعي كبير، كما عبر عن ذلك خطاب الملك في البرلمان. و اكد اليزمي أن النسخة الرابعة لهيئة المناصفة متوفرة الان و سيبدي ملاحظاته حولها و سيقدم رأيه للبرلمان.

و جاء في تقرير المجلس أنه "بعد أربع سنوات من تبني الدستور، اتسم مسار العمل التشريعي بالتبخر التدريجي للوعود التي جاء بها القانون الأسمى"، فيما يخص التأخر في إحداث هيئة المناصفة ومكافحة أشكال التمييز والمجلس الاستشاري للأسرة والطفول، وضمان تمثيلية النساء في تعيين وانتخاب أعضاء هذه المحكمة، زد على ذلك عدم تضمن القانون التنظيمي المتعلق بالتعيين في المناصب العليا لأي مقتضى خاص بإرساء المناصفة.

و اعتبر اليزمي في كلمة بالمناسبة ان هيئة المناصفة تعتبر ذات أولوية في المجلس، قيد تفعيل مبدأ دستوري مركزي، و قوانين أخرى لها علاقة بالموضوع .

و أكد اليزمي أن عمل المجلس هو نداء لكي يأخذ الجميع مسؤولياته ، مضيفا أن الحكومة جاءت برغبة شعبية و يجب أن تقوم بعملها. مضيفا في شق المناصفة " سنقوم بعملنا كيفما كانت الظروف، لا يمكن أن تكون ديمقراطية دون إدماج نصف المجتمع ، نحن نتأخر لان نصف المجتمع لا يشارك ف يا لتنمية".

كواليس طبخ مشروع هيئة المناصفة

كما انتقد اليزمي بشكل مبطن الوزيرة بسيمة الحقاوي المكلفة بالاسرة و التضامن و بقضايا المرأة و الطفل، حيث لامها على عدم الاستشارة مع المجلس حول مشروع المناصفة الذي قدمته الوزيرة حقاً وي ، حيث كلفت الباحثة رحمة بورقية بالمشروع الذي ارسل الى "اللجنة الأوربية للديمقراطية عن طريق القانون" والتي يطلق عليها إسم" لجنة البندقية "، حيث قالت اللجنة ما يقوله مجلس اليزمي. و أضاف اليزمي أن الوزيرة بسيمة حقاوي طابت لجنة البندقية بأن لا ينشر رأي اللجنة حول هيئة المناصفة الذي اطرته رحمة بورقية . و ختم اليزمي كلام بان الطرة في الملعب الاخر لانه" في الأخير الكلمة للحكومة و المشرع" على حد تعبيره.

من جهتها قالت ربيعة الناصري التي أشرفت على التقرير ،انه اول تقرير موضوعاتي عام حول وضعية المناصفة بالمغرب، يحلل الأوضاع مند عشرين سنة، مضيفة أ، الإشكاليات الكبرى في المغرب هي المعطيات النوعية على المستوى الجهوي.

و اعلنت الناصري انها لا يتوفر على معطيات دقيقة بالمجلس حول الانتخابات الأخيرة في قضية النوع ، مضيفة أن هيئة المناصفة فهمت بفهم خاص، و القضاء الدستوري فهمها فهم آخر. و اعتبرت ان البرلمان متأخر في بلورة القوانين، كما ان هناك خصاص في الانفتاح على مكونات المجتمع كالمجلس الوطني لحقوق الانسان , و شددت الناصري قائلة " نحن مؤسسة دستورية و نشتغل بإرادة سياسية و بالمال العام و نبدل مجهود لإعطاء رأي، حينما نصدر مذكرات و لا تأخد بعين الاعتبار، نقول أن هناك خلل، لماذا خلق مؤسسات دستورية إذا لا يكون لها دور".

كما أشارت المتحدثة أن الأمر يتعلق بالمؤسسات القادمة كمجلس الاسرة و الطفولة و الشباب و العمل الجمعوي، كما ان هناك مشكل حقيقي في خلق المؤسسات إذا لا تفعل.

ويقدم هذا التقرير الموضوعاتي، وهو سادس تقرير موضوعاتي يقدمه المجلس، حيث تمت المصادقة عليه خلال الدورة العاشرة للمجلس في شهر يوليوز، تحليلا لواقع حقوق المرأة والمساواة بالمغرب، عشر سنوات بعد إصلاح مدونة الأسرة وأربع سنوات بعد دستور 2011 و20 سنة بعد اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين.

ويتناول التقرير وضعية المساواة والمناصفة وفق ثلاثة محاور كبرى: الممارسة الاتفاقية للمغرب والازدواجية القانونية، المساواة والمناصفة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، السياسات العمومية وآثارها على النساء الأكثر عرضة لانتهاك حقوقهن.

http://zoompresse.com/news7984.html

حقوقيون ينتقدون تركة هيئة الانصاف و المصالحة و ارتجالية قراراتها

اعتبر احمد نجيمي رئيس فرع منتدى الحقيقة و الانصاف بفاس ، أن هيئة الإنصاف و المصالحة إبان إحداثها عملت على إقصاء فئة مهمة من الضحايا، بدعوى أنها خارج الآجال و الذي لم يعلن عنه و لم يخبر به، كما هو الشان مع مهرجان كموازين.

و اكد نجيمي خلال ندوة صحفية تحت عنوان "ضحايا سنوات الرصاص وإشكالية تنفيذ توصيات هيئة الانصاف والمصالحة" نظمها أعضاء تنسيقية ضحايا سنوات الرصاص المعتصمون امام **المجلس الوطني لحقوق الانسان**، وجود خمسين ملف عالق منها ثلاثين خارج الأجل و " الذي لا نعترف به انه خارج الآجال" . و أضاف النجيمي "حينما اعتقل الضحايا تم إحضارهم من منازلهم و حين أتت الإنصاف و المصالحة لن يكلمهم احد".

و اعتبر المتحدث أن اجل شهر الذي حدته هيئة الإنصاف و المصالحة غير كاف، كما أن اغلب الملفات وضعت خارج أجال شهر و موروثة من الهيئة المستقلة الأولى. و اعتبر النجيمي خلال اللقاء المخصص لاطلاع الرأي العام الوطني على آخر تطورات" اعتصام الكرامة "ومستجدات ملف المعتصمين امام المجلس الوطني لحقوق الانسان مند21/1/2015، أنه امام هذا الحيف و الإقصاء على المجلس الوطني إنصاف هذه الفئة ، و إصلاح الخلل من خلال جبر الضرر و إدماج من لهم توصيات للإدماج حيث أن فئات مشابهة حصلت على التوصية، معتبرا أن من اهم مبادئ المصالحة أنصاف الضحايا و هو ما لم يتم.

من جهته اعتبر احمد الهايج رئيس الجمعية المغربية لحقوق الانسان، التي احتضنت الندوة، أن تجربة الانصاف و المصالحة لن تكتمل دون محو الآثار التي ترتبت عن الانتهاكات الجسيمة و تفعيل كل التوصيات التي ما زالت تنتظر. و اكد الهايج انه لا يمكن التذرع، أن بعض الضحايا لم يتقدموا داخل الآجال أو لم يتقدموا بطلب الإدماج ، فالقضية تقتضي نوعا من المرونة و هو ما يقتضي من الدولة أن تقوم بما لم تقم به هيئة الانصاف و المصالحة، " مضيفا فلا يمكن أن نقول أن تجربة سنتين كافية لتحيط الهيئة بكل ما تخلف عن سنوات الرصاص".

هيئة الانصاف و المصالحة إقصاء و إرتجالية

و اكد الفاعل الحقوقي محمد حقيقي ان الدولة ارتكبت انتهاكات جسيمة في حق مناضلين و في مرحلة ما ارتأت جبر الأضرار ، فأنشأت هيئة للمصالحة. إلا أن طبيعة التجربة اتسمت بالارتجالية و يحكمها الهاجس السياسي للتسويق الخارجي و لاستقطاب رؤوس الأموال. معتبرا أن الارتجالية التي تبنتها الهيئة نتيجتها ما نشاهده الآن من ضحايا تم إقصائهم. و اعتبر حقيقي أن هذه الملفات صنفت تعسفا خارج الآجال، لان كل الضحايا هم داخل الاختصاص و يجب التعامل دون تحديد الأجل إلى آخر ضحية. و اقترح حقيقي ان يقدم الاتماس الى "هيئة المتابعة للمناظرة الوطنية للانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان " لكي تتبنى ملف التنسيقية.

و أكد عدد من المتدخلين أن هيئة الإنصاف و المصالحة كان لها موقف مسبق منذ البداية ضد ضحايا الأحداث الاجتماعية لسنة 1981 و 1984 و 1990 ، باعتبارهم حوكموا في قضايا حق عام. كما تقدم عدد من الضحايا المقصيون لاظهار مخلفات الرصاص التي يعانون منها لحد الآن.

http://www.zoompresse.com/news7979.html

المجلس الوطني لحقوق الإنسان: مسار إعمال الدستور تبخر تدريجيا

انتقد المجلس الوطني لحقوق الإنسان مسار إعمال الدستور بعد أربع سنوات من تبنيه. واعتبر المجلس في تقرير جديد له حول وضعية المساواة والمناصفة بالمغرب، تم تقديمه، صباح اليوم الثلاثاء، بالمقر المركزي للمجلس بالرباط، أن مسار إعمال الدستور اتسم بالتبخر التدريجي للوعود التي جاء بها القانون الأسمى.

وسجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في هذا الإطار، ثلاث ملاحظات رئيسية، تتعلق بالتأخر في إحداث هيأة المناصفة، ومكافحة كل أشكال التمييز، والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة. كما اعتبر المجلس أن الفقرة الرابعة من المادة الأولى من القانون التنظيمي، المتعلق بالمحكمة الدستورية، التي تنص على أنه يراعى ضمان التمثيلية النسائية في تعيين وانتخاب أعضاء المكتب، مخالفة للدستور، فضلا عن عدم تضمن القانون التنظيمي، المتعلق بالتعيين في المناصب العليا لأي مقتضى خاص بإرساء المناصفة.

وأشار المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى أن المرسوم التطبيقي، المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، لا يعتمد أي آلية تحفيزية، ضمن المعايير الواجب أخذها بعين الاعتبار في تعيينات المناصب العليا، ترمي إلى النهوض بتمثيلية النساء.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يوصي بالمساواة في الإرث بين الرجل والمرأة

في تطور جديد لمواقف المجلس الوطني لحقوق الإنسان من قضية المساواة بين المرأة والرجل، أوصى المجلس في تقرير جديد له، تم تقديمه صباح اليوم بالمقر المركزي للمجلس بالرباط، بالمساواة بين المرأة والرجل في الإرث، وهي التوصية التي من المنتظر أن تخلق جدلا كبيرا، في ظل انتشار بعض المواقف الرافضة للمس بالنص الديني في هذا المجال.

ودعا مجلس اليازمي في هذا السياق، بضرورة تعديل مدونة الأسرة بشكل يمنح المرأة حقوقا متساوية مع الرجل، وذلك فيما يتصل بانعقاد الزواج وفسخه وفي العلاقة مع الأطفال، وكذا في مجال الإرث، وفقا للفصل 19 من الدستور والمادة 16 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وكان موضوع المساواة في الإرث بين الرجل والمرأة قد أثار جدلا مجتمعيا كبيرا، حيث يعتبره البعض من قطعيات الدين التي لا تقبل المراجعة في مقابل "العلمانيين" الذين يدعون إلى إعادة النظر فيه بما يتلائم والاتفاقيات الدولية.

الـ :CNDHلا سياسة ممنهجة للتعذيب في المغرب والحالات المسجلة فردية

قال عبد القادر أزريع، **رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرباط – القنيطرة**، إن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يعتبر أن حالات ادعاءات التعذيب في المغرب تبقى فردية، ولا تعكس سياسة ممنهجة لدى الدولة في هذا الباب.

أزريع، الذي كان يتحدث، صبيحة اليوم الاثنين، خلال ورشة حول ''النهج القائم على حقوق الإنسان في إدارة السجون: المعايير والتحديات'' في الرباط، أبرز أن ''الحالات المتعلقة بادعاءات التعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة، وحتى بعد التأكد منها، لا علاقة لها بسياسة ممنهجة، وإنما ممارسات فردية تتبرأ منها المؤسسات''، على حد تعبيره. وأكد عضو الـ ''CNDHأن هذا الأمر ''يدل على شعور المسؤولين بأهمية هذا الموضوع، وما تشكله هذه الممارسات الفردية من ردود دولية سلبية''.

وتابع أزريع أن تجاوز هذه الممارسات يبقى من مسؤولية المندوبية العامة لإدارة السجون، مثمنا في الوقت نفسه ''جهودها الرامية إلى حث موظفيها على تجنب خرق القوانين ذات الصلة''. وعبر رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرباط – القنيطرة، عن ''جاهزية المجلس الوطني لحقوق الإنسان للتعاون لتجاوز الصعوبات والمعيقات المتعلقة بهذا الموضوع''.

إلى ذلك، لفت المتحدث ذاته الانتباه إلى الإكراهات التي تواجه مندوبية التامك، منها ''تحديات البطء على المستوى التشريعي، فمن الضروري مراجعة قانون سير المؤسسات السجنية في المغرب وإخراج نصوص لتمكين المندوبية العامة لأداء مهامها على أحسن وجه''، يقول أزريع مشددا على ضرورة ''مراعاة هذه التشريعات للتطورات، التي عرفها المغرب ومصادقته على البروتوكول الاختياري الملحق المتعلق بمناهضة التعذيب''.

وفي الاتجاه نفسه، أشار أزريع إلى ضرورة رفع الامكانيات المتاحة للمندوبية ''الأمر الذي يعتبر من مسؤولية الحكومة، حيث لا يعقل محاسبة قطاع حول أمر حساس دون منحه الامكانيات الكافية''. ومن جهته، شدد عز الدين بلماحي، المنسق العام لمؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، على أن ''الإشكال الذي يطرح في مسألة حقوق الإنسان بالنسبة إلى السجناء هو على مستوى الممارسة اليومية، وليس فيما يتعلق بالنصوص''، مشيرا إلى أن هذه الممارسات ترجع بالأساس إلى ''عدم الوعي أو التكوين، وفي حالات نادرة عدم الإقلاع عن ممارسات سادت في عشرات السنين''.

وفي هذا السياق، تحدث بلماحي عن بعض النقط السلبية في المؤسسات السجنية، والتي قد تحرم السجناء من الحصول على حقوقهم كاملة، من ضمنها ''وضع الأحداث في مؤسسات سجنية، والاكتظاظ، وهزالة الغلاف المالي المخصص لهذه المندوبية''.

وأوضح المتحدث ذاته أن'' الساكنة السجنية في المغرب لها خصائص، ولا يمكن مقارنتها بدول أخرى''، كالولايات المتحدة الأمريكية، التي تستطيع تصنيف السجناء حسب خطورتهم، بالنظر إلى كونها تتوفر على إمكانية الاطلاع على ملفات الشرطة ومتخصصين في هذا الميدان.

http://www.alraaipress.com/2015/10/19/%D8%A7%D9%84%D9%80cndh-%D9%84%D8%A7-%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9-%D9%85%D9%85%D9%86%D9%87%D8%AC%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B0%D9%8A%D8%A8-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8/

http://www.marocbuzz.com/ar/2015/10/19/%D8%A7%D9%84%D9%80cndh-%D9%84%D8%A7-%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9-%D9%85%D9%85%D9%86%D9%87%D8%AC%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%B0%D9%8A%D8%A8-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8/

http://www.alyaoum24.com/402033.html

العلام : الحل في قضية منجب هو التدخل الشخصي للملك

اعتبر الأستاذ عبد الرحيم العلام في تعليقه على الحالة المزرية التي وصلت إليها حالة الأستاذ المعطي منجب بعد مرور 13 يوما من معركة الأمعاء الفارغة،أن " الحل هو التدخل الشخصي للملك محمد السادس، إذ من غير المعقول أن يستمر خطابه في واد، وواقع حقوق وحريات المواطنين في واد آخر".

وأضاف الباحث "ومن غير المعقول الاستمرار في خلق المؤسسات والمجالس إذا لم يكن لها انعكاس إيجابي على حياة المواطنين. ومن غير المقبول الحديث عن الغيرة الوطن والمواطنة إذا كانت حرية المواطن تُنتهكّك بشكل متواصل".

وأشار إلى أنه يشعر بالحزن والأسى على الوضع الذي آلت إليه صّحة المؤرخ والحقوقي الدكتور المعطي منجب، بعد إضرابه المتواصل عن الطعام من أجل نيل حقه البسيط المتمثل في التنقل إلى الخارج.

وقال في تدوينة على جداره الشخصي "إذا كان وزير العدل والحريات في الحكومة يقول بأن "المعطي منجب صديق وأشعر بالتعاطف معه"، **وإذا كان المجلس الوطني لحقوق الانسان لا حول له ولا قوة في هذا الإطار. فإن الواضح أن قضية المعطي منجب ليست مرتبطة بأي من الجهات الدنيا في الحكم، وإنما أمرها يبقى بيد الجهات العليا.**

وختم الأستاذ الباحث تدوينته قائلا "بالنسبة لي فإن هذه آخر تدوينة أكتبها في هذا الفضاء، احتجاجا وتضامنا مع ذ. منجب، وحدادا على واقعنا المزري. وإلا كيف يمكننا أن نكتب عن البرلمان والسياسة والشأن العام، والفكر والثقافة، بينما نتناسى أن أحد المواطنين النزيهين يضرب عن الطعام من أجل حريته في التنقل؟".

http://www.sadanews.ma/news.php?extend.2737

اليزمي يعرض "واقع حقوق المرأة والمساواة بالمغرب"

إحاطة - يقدم ادريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في هذه الأثناء، في ندوة صحفية، التقرير الموضوعاتي حول "وضعية المساواة وحقوق الإنسان بالمغرب: صون وإعمال غايات وأهداف الدستور".

ويعتبر هذا التقرير سادس تقرير موضوعاتي يقدمه المجلس، حيث تمت المصادقة عليه خلال الدورة العاشرة للمجلس في شهر يوليوز.

ويستعرض هذا التقرير تحليلا لواقع حقوق المرأة والمساواة بالمغرب، خلال عشر سنوات بعد إصلاح مدونة الأسرة، وأربع سنوات بعد دستور 2011، و20 سنة بعد اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين.

ويتناول كذلك التقرير وضعية المساواة والمناصفة وفق ثلاثة محاور كبرى: الممارسة الاتفاقية للمغرب والازدواجية القانونية، المساواة والمناصفة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، السياسات العمومية وآثارها على النساء الأكثر عرضة لانتهاك حقوقهن.

ويتطرق التقرير ذاته إلى تحليل لوضعية المرأة ولطبيعة العلاقات على ضوء النوع الاجتماعي في كل محور، بالإضافة إلى مجموعة من التوصيات التي ترمي إلى تكريس مبادئ المساواة والمناصفة.

http://ihata.ma/?p=17371

تنظيم الأبواب المفتوحة للإحصاء بالداخلة

تنظم المديرية الجهوية للمندوبية السامية للتخطيط بالداخلة، خلال الفترة الممتدة من 20 إلى 22 أكتوبر الجاري، بمقر دار الثقافة، الأبواب المفتوحة للإحصاء، تحت شعار "إحصائيات أفضل من أجل حياة أفضل".

وأكد بلاغ للجهة المنظمة، أن برنامج هذه الأبواب المفتوحة سيعرف تنظيم ورشتين الأولى حول موضوع "الولوج إلى المعلومة الإحصائية حق أساسي وضرورة تنموية"، والثانية حول "جودة الحياة رهينة بمؤشرات جيدة".

وستنظم خلال هذا اللقاء أيضا عروض حول مواضيع تتعلق ب"الحق في الولوج إلى المعلومة الإحصائية" لمحمد لمين مراد عن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، و"النتائج الأولية للإحصاء العام للسكان والسكنى 2014" لعلال اخرامز عن المديرية الجهوية للتخطيط، و"الإحصاء العام ومخطط المغرب الأخضر" لحسن أقديم عن المديرية الجهوية للفلاحة.

كما سيعرف هذا اللقاء كذلك تقديم عروض حول "النشاط الاقتصادي من خلال البحوث الإحصائية بالجهة" للشيخ محمد ماء العينين عن المديرية الجهوية للتخطيط ، وعرض لمحمد اركوكو عن ذات المديرية حول موضوع " جودة الحياة وتصورات المواطنين من خلال البحث الوطني حول الرفاه".

وسيقدم بلال صمبا عن اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان عرضا حول:"وضعية الهجرة والمهاجرين بالجهة من خلال توصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان" ، ومن جانبه سيقدم مصطفى زين الدين عن وكالة إنعاش وتشغيل الكفاءات عرضا حول :"الوساطة في التشغيل والمعطيات الإحصائية ".

http://www.sagyanews.com/n-local/5858.html

مجلس اليزمي يدعو إلى المساواة ما بين المرأة والرجل في الإرث وينتقد تبخر وعود الدستور

فاطمة الزهراء جبور

دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى تعديل مدونة الأسرة بشكل يمنح للمرأة حقوق متساوية مع الرجل بما في ذلك الإرث، موجها انتقادات لاذعة إلى مسار العمل التشريعي بعد أربع سنوات من الدستور.

وشدد المجلس في تقرير موضوعاتي حول "وضعية المساواة والمناصفة في المغرب: صون إعمال غايات وأهداف"، قدمه المجلس الذي يرأسه ادريس اليزمي اليوم الثلاثاء 20 أكتوبر، على "سحب كل الإعلانات التفسيرية المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والعمل على تعميم هذه الاتفاقية على نطاق واسع".

تبخر لوعود الدستور

واعتبر مجلس اليزمي أنه "بعد أربع سنوات من تبني الدستور، اتسم مسار العمل التشريعي بالتبخر التدريجي للوعود التي جاء بها القانون الأسمى"، فيما يخص التأخر في إحداث هيئة المناصفة ومكافحة أشكال التمييز والمجلس الاستشاري للأسرة والطفول، وضمان تمثيلية النساء في تعيين وانتخاب أعضاء هذه المحكمة، زد على ذلك عدم تضمن القانون التنظيمي المتعلق بالتعيين في المناصب العليا لأي مقتضى خاص بإرساء المناصفة.

ودعا في هذا السياق، الحكومة إلى تسريع إحداث هيئة المناصفة ومكافحة أشكال التمييز و تخويلها اختصاصات الحماية والوقاية والنهوض بالمساواة والمناصفة بين الجنسين، وتخويل السلطات التي تمكنها من الاضطلاع بأدوار توجيه وتتبع وتقييم مدى تنفيذ كافة التشريعات والسياسات العمومية، وسن قانون يعرف التمييز ويعاقب عليه وينص على عقوبات ملزمة قانونا ومتناسقة ورادعة.

وشدد في نفس السياق على ضرورة التسريع بإخراج المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة والحرص على ارتكازه على أساس احترام الحقوق الأساسية لمجموع أفراد الأسر.

مساواة في الإرث

إلى ذلك، وجه المجلس انتقادات لاذعة للمقتضيات القانونية المنظمة للإرث، واصفا إياها بـ"غير المتكافئة" في الرفع من الهشاشة وفقر الفتيات والنساء، مبرزا ان الوقف والقواعد التي تحكم أراضي الجموع تساهم في تجريدهم من حقهن في ملكية الأرض أو في الإرث، داعية في هذا السياق إلى "تعديل مدونة الأسرة بشكل يمنح للمرأة حقوق متساوية مع الرجل في ما يتصل بانعقاد الزواج وفسخه وفي العلاقة مع الأطفال وكذا في مجال الإرث".

من جهة ثانية، اعتبر أن التعديلات المتعاقبة التي همت التشريع الجنائي لا يزال يهمين عليها الطابع الأبوي ويمس الحريات الفردية، موضحا في هذا السياق أن الأحكام المتعلقة بالاغتصاب مثلا تخلق نوعا من التراتبية في التعامل مع الضحايا، وهو الأمر الذي ينطبق عن الحق في الإجهاض باعتباره يضع النساء أمام وضعية عدم مساواة اجتماعية، والتي تشكل مسا بحرية النساء.

تنفيذ مقتضيات ميثاق إصلاح العدالة

وفيما يخص ولوج النساء إلى العدالة، اعتبر أن التطورات الأخيرة التي عرفها هذا المجال، لا يمكن أن يخفي جملة من الحقائق، وفي مقدمتها "عدم توصل نصف النساء بمستحقات النفقة بشكل منتظم، وربع النساء لم يحصلن على هذه النفقة على الإطلاق"، إذ شددت توصياته في هذا الصدد على تنفيذ مقتضيات ميثاق إصلاح العدالة واتخاذ التدابير الكفيلة بتعزيز ولوج النساء للقضاء العادي والاستعانة بمترجم محلف عندما يتعلق الأمر بإحدى القضايا التي يكون فيها أحد الطرفين أو كليهما لا يتحدث العربية.

Usage abusif des données à caractère personnel

Le Maroc en faveur d'une meilleure protection des citoyens

Le Maroc se positionne en faveur d'une meilleure protection des citoyens contre l'usage abusif du traitement automatisé des données à caractère personnel, a affirmé, lundi à Rabat, le président du Centre d'études en droits humains et démocratie (CEDHD), El Habib Belkouch.

"C'est dans cette optique que le Maroc a adopté la loi 09-08 sur la protection des données à caractère personnel, créé la commission nationale de contrôle de la protection des données à caractère personnel (CNDP), instauré la direction générale de la sécurité des systèmes d'information (DGSSI) et ratifié la convention 108 du conseil de l'Europe et son protocole", a souligné M. Belkouch à l'ouverture d'un séminaire international sur "la bonne gouvernance du secteur de la sécurité à l'ère numérique: gestion et protection des données personnelles et droits humains" (19-20 octobre).

M. Belkaouch a mis l'accent sur la généralisation de l'informatique et de l'internet, ainsi que sur le développement des réseaux sociaux, rappelant qu'au Maroc le taux de pénétration d'internet dépassait, en 2014, les 30 pc, alors que celui de la téléphonie mobile culminait à plus de 130 pc.

De son côté le secrétaire général du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) Mohamed Sebbar a indiqué que si la préservation de la sécurité est nécessaire, elle ne devrait se faire aux dépens des droits de l'Homme en tant que composante essentielle de l'Etat de droit, relevant la corrélation et la complémentarité entre ces deux paramètres. Dans ce sens, il a rappelé les recommandations de l'Instance équité et réconciliation (IER) qui a appelé à rationaliser la gouvernance sécuritaire via une batterie de mesures, dont le contrôle et les investigations parlementaires dans le domaine de la sécurité et le contrôle des politiques et pratiques sécuritaires et la formation continue au profit des agents d'autorité et de sécurité dans le domaine des droits de l'Homme.

De son côté, le président de la Commission nationale de contrôle de la protection des données à caractère personnel (CNDP) Said Ihrai a indiqué que cette instance indépendante, qui a pour mission la mise en conformité des institutions publiques et privées avec la loi, s'assigne pour objectifs de vérifier que les traitements des données personnelles des individus sont licites et qu'ils ne portent pas atteinte à leur vie privée, leurs libertés et leurs droits fondamentaux.

Le chef du bureau Afrique du Nord au Centre pour le contrôle démocratiques des forces armées-Genève (DCAF) Andrea Cellino a estimé que ce séminaire international vise à faciliter l'échanger des expériences et à offrir une expertise en matière de gestion et protection des données personnelles. Initié par le CEDHD et le DCAF, ce séminaire auquel participent notamment des représentants des autorités exécutives, législatives et judiciaires, ambitionne d'analyser le champ d'application de la loi 09-08 relative à la protection des personnes physiques à l'égard du traitement de leurs données personnelles par les services de sécurité.

Les Echos
quotidien
L'économie et plus encore

Parité, le CNDH présente son diagnostic

1476/2

C'est aujourd'hui que l'instance présidée par Driss El Yazami étalera son évaluation sur la mise en œuvre de la parité. Le nouveau rapport thématique du CNDH se compose de trois grandes parties qui renvoient respectivement aux conventions internationales, l'égalité économique, sociale et culturels et enfin «les politiques publiques et leurs impacts sur les femmes les plus vulnérables aux violations de leurs droits», indique le CNDH qui précise aussi que plusieurs recommandations visant à consacrer les principes de l'égalité et de la parité seront émises.

Le Maroc en faveur d'une meilleure protection des citoyens contre l'usage abusif des données à caractère personnel (Belkouch)

MAP 19.10.2015 16h35PartagerShare on facebookShare on emailVersion imprimable Commenter (0)

Rabat, 19 oct. 2015 (MAP)- Le Maroc se positionne en faveur d'une meilleure protection des citoyens contre l'usage abusif du traitement automatisé des données à caractère personnel, a affirmé, lundi à Rabat, le président du Centre d'études en droits humains et démocratie (CEDHD), El Habib Belkouch. "C'est dans cette optique que le Maroc a adopté la loi 09-08 sur la protection des données à caractère personnel, créé la commission nationale de contrôle de la protection des données à caractère personnel (CNDP), instauré la direction générale de la sécurité des systèmes d'information (DGSSI) et ratifié la convention 108 du conseil de l'Europe et son protocole", a souligné M. Belkouch à l'ouverture d'un séminaire international sur "la bonne gouvernance du secteur de la sécurité à l'ère numérique: gestion et protection des données personnelles et droits humains" (19-20 octobre). M. Belkaouch a mis l'accent sur la généralisation de l'informatique et de l'internet, ainsi que sur le développement des réseaux sociaux, rappelant qu'au Maroc le taux de pénétration d'internet dépassait, en 2014, les 30 pc, alors que celui de la téléphonie mobile culminait à plus de 130 pc. **De son côté le secrétaire général du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) Mohamed Sebbar a indiqué que si la préservation de la sécurité est nécessaire,** elle ne devrait se faire aux dépens des droits de l'Homme en tant que composante essentielle de l'Etat de droit, relevant la corrélation et la complémentarité entre ces deux paramètres. Dans ce sens, il a rappelé les recommandations de l'Instance équité et réconciliation (IER) qui a appelé à rationaliser la gouvernance sécuritaire via une batterie de mesures, dont le contrôle et les investigations parlementaires dans le domaine de la sécurité et le contrôle des politiques et pratiques sécuritaires et la formation continue au profit des agents d'autorité et de sécurité dans le domaine des droits de l'Homme. De son côté, le président de la Commission nationale de contrôle de la protection des données à caractère personnel (CNDP) Said Ihrai a indiqué que cette instance indépendante, qui a pour mission la mise en conformité des institutions publiques et privées avec la loi, s'assigne pour objectifs de vérifier que les traitements des données personnelles des individus sont licites et qu'ils ne portent pas atteinte à leur vie privée, leurs libertés et leurs droits fondamentaux. Le chef du bureau Afrique du Nord au Centre pour le contrôle démocratiques des forces armées-Genève (DCAF) Andrea Cellino a estimé que ce séminaire international vise à faciliter l'échanger des expériences et à offrir une expertise en matière de gestion et protection des données personnelles. Initié par le CEDHD et le DCAF, ce séminaire auquel participent notamment des représentants des autorités exécutives, législatives et judiciaires, ambitionne d'analyser le champ d'application de la loi 09-08 relative à la protection des personnes physiques à l'égard du traitement de leurs données personnelles par les services de sécurité.

http://www.menara.ma/fr/2015/10/19/1725130-le-maroc-en-faveur-d%E2%80%99une-meilleure-protection-des-citoyens-contre-l%E2%80%99usage-abusif-des-donn%C3%A9es-%C3%A0-caract%C3%A8re-personnel-belkouch.html